

قانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٨٧

بريط موازنة الهيئة العامة للسلع التموينية
للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(الماده الأولى)

قدر كل من استخدمات وإيرادات الهيئة العامة للسلع التموينية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ١٩٨٠٦٨٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدر ألف وتسعمائة وثمانون مليوناً وستمائة وثلاثة وثمانون ألف جنيه) وذلك وفقاً ما يلى :

أولاً .. الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ١٩٥٢٩٤٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدر ألف وتسعمائة واثنان وخمسون مليوناً وستمائة وتسعة وأربعمائة ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول - الأجرور بمبلغ ١٦٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٩٥١٠٤٩٠٠٠ جنيه .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٨٠٣٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدر ثمانية وعشرون مليوناً وأربعين وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ١٤٨٧٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٣١٦٤٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ١٩٥٢٩٤٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدر ألف وتسعمائة واثنان وخمسون مليوناً وستمائة وتسعة وأربعون ألف جنيه) بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر إيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٨٠٣٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وعشرون مليونا وأربعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٢٤١٦٤٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ٣٨٧٠٠٠ قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الخدمات الاستثمارية) إلا في ضوء التخطيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخص لها من الاعتمادات الإجمالية مدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من أول يوليه سنة ١٩٨٤ يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٤٠٧ (٢٨ يوليه سنة ١٩٨٧)

حسني مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة للسلم النموذجية
للسنة المالية ١٩٨٨/١٩٨٩

البيان	١٩٨٨/١٩٨٩	البيان	١٩٨٨/١٩٨٩
جنب	جنب	جنب	جنب
باب ٢ - إيرادات وتحويلات جارية ...	١٦٥٠٠٠	باب ١ - أجور	١٦٠٠٠
باب ٢ - نفقات وتحويلات جارية	٣٧٥٧٣٨٠٠	باب ٢ - نفقات وتحويلات جارية	١٩٥١٤٩٠٠
جملة الإيرادات الجارية	١٩٥٣٧٦٩٠٠	جملة الاستخدامات الجارية	١٩٥٣٦٤٩٠٠
باب ٣ - إيرادات رأسمالية متبرعة	٣٤٦٤٠٠	باب ٣ - استثمارات استهارية	٣٠٣٣٩١
باب ٤ - قروض وتسهيلات ائتمانية	٣٨٧٠٠	باب ٤ - استثمارات استهارية	٢٠٣٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية	٣٨٠٣٠٠	جملة الاستخدامات الرأسمالية	٢٨٠٣٤٠٠
إجمالي الإيرادات	٣٩٣٥٠٠	إجمالي الاستخدامات	٣٣٣٥٠٠
إجمالي الإيرادات	١٩٨٠٣٠٠	إجمالي الاستخدامات	١٩٨٠٣٠٠